المحاضرة الحـادية والثلاثون

"فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للعلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ "

قـــال الشيخ: -

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بســـــــم الله الرحمـــــن الرحيـــم الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا المصطفى محمداً عبد الله وذريته ورسوله ،صلواتُ اللهِ وتسليماتُه عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه أمهات المؤمنين والتابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين ثم أمَّـا بعد :

نستكملُ رحلتَنـا بحولِ الله وقوته في مدارسة فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله مع تعليقات هامه من كتاب فضل الغني الحميد على كتاب التوحيد لفضيلةِ الشيخ ياسر برهامي حفظه الله تعالـى وأحسنَ مثوبتَه .

- مسائل الباب في خاتمة باب التفسير (تفسير التوحيد و شهادة أن لا إله إلا الله) .

قـال فيه أكبرُ المسائلِ وأهمُها وهي تفسيرُ التوحيد وتفسيرُ الشهادةِ وبيَّنَهُما بأُمورٍ واضحه منها آياتُ الإسراء بيَّنَ فيها الردُ على المشركين الذين يدعونَ الصالحينَ ففيها بيانُ أنَّ هذا هو الشِركُ الأكبر (هذا أصل كتاب التوحيد) ومنها آيةُ براءةٍ بيَّنَ فيها أنَّ أهلَ الكتابِ اتخذوا أحبارهم ورهبانَهُم أرباباً من دون الله وبيَّنَ أنهم لم يُؤمروا إلا بأن يعبدوا إلهاً واحداً مع أنَّ تفسيرها الذي لا إشكالَ فيه طاعةُ العلماءِ والعبَّادِ في المعصيةِ لا دعائَهم إياهم ومنها قولُ الخليلِ عليه السلام للكفارِ (إنني براءٌ مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنَّه سيهدينِ)

- ذكر الشيخ أنَّ هذه المسألة بها شُبهات صعبة وقـال أنَّ كثير من أهل الغُلُو في التكفير يعتمد على مثل هذه النقول لأهلِ العلمِ من أئمةِ الدعوةِ السلفيةِ القُدامى في مدرسة نجد.

فذكر هنا أنَّ تفسير التوحيد يدور على ثلاثة معاني رئيسية:

الأول: شرك النُسُك (بمعنى أن يتقدم بنُسُكٍ متقرباً به إلى غير الله جلَّ وعلا وهذا مضاد لقانون الرسالة السماوية "أعبدوا الله ولا تشركوا به شيئـاً").

الثاني: باب البراءة أو شركِ الولاء وأنَّه يجب على المسلم من أهل التوحيد أن يتبرأ من أهلِ الشركِ وأنَّ من والى أعداء اللهِ عزَّ وجلَّ فيما هو كُفرٌ كان كافراً .

- ذكر الشيخ مسألة الحاكمية وعلاقتها الوثيقة بقضية التوحيد وشهادةِ أن لا إله إلا الله وأنَّه ليس بمجرد أن نشهد أن لا إله إلا الله ولا نطوف بوثن ولا نذبح لحجر ولا نخافُ من ميتٍ ولا نرجوا ملَكاً ولا جناً أن نكون في أمان، ولكن مازال هناك ركن ركين في هذا الباب ألا وهو ما يتعلق باعتقادِ أحَقِيَّةِ اللهِ عزَّ وجلَّ بل إنفراده سبحانه وتعالى بالأمرِ والنهي والسيادةِ والتشريع.

وبما أنَّ الشخص مسلم موحد إذاً لا يعبدُ إلا الله ولا يتقربُ بمناسكِ إلا لله لا شريك له ولا يوالي أعداء الله بل يتبرأُ منهم، ولكن في نفس الوقت أُمَيِّز بين ما كان من الموالاة المحرمة الشركية وغير الشركية، الكفرية وغير الكفرية وبين ما ليس من الموالاة أصلاً من المعاملاتِ المُباحةِ بين المسلم والكافر، ولا بد أن يُقِرَ ويعتقد من سويداء قلبه ويُجاهدُ في سبيلِ ذلك بقلبه وقلمه ولسانه في قضية إفراد الله عزَّ وجلَّ بالأمرِ والنهي والسيادةِ والتشريع، ولا بد من معرفة العلاقة بين المسلم الموحد وبين هذه القضية وأنَّ المخالف فيها سواءاً كان حاكماً أو محكوماً له تفصيل في المسألة فقد تكون المخالفة في هذا الباب تصل إلى حد الشرك الأكبر وقد تكون في الشرك الأصغر وقد تكون ليست داخله في الشرك (وهذا هو التصور العام للباب).

قال ودلل على هذا الكلام في آخر باب فيه في معنى في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: " من قال لا إله إلا الله وكفرَ بما يُعبدُ من دونِ الله حرُمَ مالُه ودمُهُ وحسابُ على الله عزَّ وجلَّ" .

قـال بعد ما ذكر ترجمة الراوي (سعد بن طارق رضي الله عنه و أرضاه) قـال: قولُه من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبدُ من دون الله، إعلم أنَّ النبيَ صلى الله عليه وسلم علقَ عِصمةَ المالِ والدمِ في هذا الحديثِ بأمرينِ:

الأولُ ← قولُ لا إله إلا الله عن علمٍ ويقين كما هو قَيدٌ في قولِها في غير ما حديثٍ فيما تقدم .

قــــال الشيخ:-

معلقاً على قول (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم علق عصمة الدمِ والمال في هذا الحديث بأمرين الأول قول لا إله إلا الله عن علمٍ ويقين) قال ليس عصمة الدمِ معلقه عن علمٍ ويقين ولكن الانتفاع الأُخروي هو المعلق عن علمٍ ويقين لأن الشروط التي ذُكِرَت كلها في كتب التوحيد وفي المنظومة التي معنا وفي مجالس أهل العلم كلها شروط باطنة، قال وهذا كلامٌ خطير وفيه ما فيه مما يُصـادمُ الأدلة لأن تعليق الانتفاع بلا إله إلا الله عن علمٍ ويقين إنمـا هو إنتفاعٌ أُخروي في الجنَّـةِ وليس دُنيوي بعصمة المال والدم والعِرض، فمن نطقها ولو نفاقاً إنتفع في الدنيـا وإن كان في الآخرةِ من أهلِ الدركِ الأسفلِ من النارِ،واستشهد بحديث النبي الذي جاء في هذه المسألة وهو (من قال لا إله إلا الله مستيقنـاً بها قلبُه دخل الجنَّـه) وهذا حكم أُخروي وليس عُصِمَ بها دمُـه (حكم دنيوي) .

قـال كما هو قَيدٌ في قولِها في غير ما حديثٍ

تنبيه (القيود التي وردت في الإنتفاع بكلمة التوحيد في جميعِ الأحاديث قيودٌ باطنه والانتفاعُ بها أخرويٌ لا دنيويـاً .

والقيد الثاني ← الكفر بما يُعبدُ من دون الله فلم يكتفٍ باللفظ المجردِ عن المعنى بل لا بد من قولها والعملِ بها .

قــال: قُلتُ وفيه معنى ﴿لا إكْراهَ في الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطّاغُوتِ ويُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالعُرْوَةِ الوُثْقى لا انْفِصامَ لَها واللَّهُ سُمَيْعٌ عَلِيمٌ﴾

قـال المُصنف رحمه الله وهذا من أعظم ما يُبيِّـنُ معنى لا إله إلا الله فإنــه لم يجعل التلفظَ بها عاصمـا للدمِ والمال بل ولا معرفةِ معناها مع لفظها بل ولا الإقرار بذلك بل ولا كونـه لا يدعو

إلا اللهَ وحدَه لا شريك لـه بل لا يحرُمُ مالُه ودمُه حتي يُضيف إلى ذلك الكفرَ بما يُعبدُ من دون الله فإن شكَّ أو تردد لم يحرُم ماله ودمُه، فيا لـها من مسألةٍ ما أجلَّهـا و يا لـه من بيانٍ ما أوضَحَـه، وحُجَّـةً ما أقطعها من منازع .

قـال: قلتُ وهذا هو الشرطُ المُصححُ لقولِه لا إلـه إلا الله فلا يصحُ قولُهـا بدونِ هذه الخمس التي ذكرها المُصنفُ رحمه الله أصلاً.

قـال تعالـى ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ وقـال عزَّ وجلَّ ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾

قـال تعالـى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُم﴾

أمر بقتالهم حتى يتوبوا من الشرك ويخلصوا أعمالهم لله تعالـى ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإن أبوا عن ذلك أو بعضه قوتِلوا إجماعـا .

قـــــال الشيخ: -

هنالك فرق بين شيئين، أنَّ الإنسان الذي كان مُهدر الدمِ بالإشراك والكفر يُعصم دمُـه بمجرد النطق بالشهادتين إجماعـا لثبوتِ حكم الإسلام له بلا نزاع.

أمَّا معنى قولِه إلا بحقها (أي ستستمر صلاحية عصمة الدمِ بعد ثبوتها

ذكرَ الشيخ مثال (بشراء الشخص بطاقة للهاتف ولكي يتم تفعيل هذه البطاقة لابد من شحنها فبمجرد شحنها يكون لديه صلاحيات مكالمات ونت ...إلخ وعند توقف البطاقة تتوقف هذه الصلاحيات ولكن لا يتم أخذ الخط منه لأنه أصبح ملك الشخص نفسه.. وهكذا).

ومعنى ذلك أن صلاحية عصمة الدمِ بعد ثبوتها مستمرة بالتزام أحكام الإسلام وعلى رأسها المباني الأربعة (الصلاة، الصوم، الزكاة، الحج)

وذكر الشيخ أبيات في حكم الصلاة:

خَسِرَ الَّذِي تَرَكَ الصَّلَاةَ وَخَابَا ---- وَأَبَى مَعَادًا صَالِحًا وَمَآبَا
إنْ كَانَ يَجْحَدُهَا فَحَسْبُكَ أَنَّهُ ---- أَمْسَى بِرَبِّكَ كَافِرًا مُرْتَابَا
أَوْ كَانَ يَتْرُكُهَا لِنَوْعِ تَكَاسُلٍ ---- غَطَّى عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ حِجَابَا
فَالشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ رَأَيَا لَهُ ---- إنْ لَمْ يَتُبْ حَدَّ الْحُسَامِ عِقَابَا
وَأَبُو حَنِيفَةَ قَالَ يُتْرَكُ مَرَّةً ----هَمْلًا وَيُحْبَسُ مَرَّةً إيجَابَا
وَالظَّاهِرُ الْمَشْهُورُ مِنْ أَقْوَالِهِ ---- تَعْزِيرُهُ زَجْرًا لَهُ وَعِقَابَا

وهذا هو استمرار العصمة، لأن الحرية من صلاحيات المسلم، فكون إنتقاله من الحرية للحبس على مذهب أبي حنيفة تقل صلاحية الحرية، كون إنتقاله من أنَّه معصوم الدم إلى مستباح الدم حداً على مذهب مالك والشافعي هذا مذهب فقهي وليس إرجاء وكذلك أحد الروايات في مذهب أحمد أن يُقتل حدَّ اللا رِدَّةً بمعنى (أنه إذا قُتِلَ لعدم صلاته يُغّسل ويُكفن ويُصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويُدعى له بالمغفره وتُجرى عليه أحكام الميراث مثل أي شخص من عُصـاةِ المسلمين).

وعند وجه أخر للحنابلة ومشهور لمذهب أحمد رحمه الله أنَّه يُقتلُ رِدَةً ولكن بعد الاستتابة (على الفعل وليس على الإسلام)

قـال: قول فإن قالوها عصموا مني دمائَهم وأموالَهم إلا بحقِهـا (أي إلا بالتزامهم وأدائِهم لحقوق الكلمة واستمرار العصمة وحسابُهم على الله عزَّ وجلَّ.

قـال: أمر بقتالهم حتى يتوبوا من الشرك (الكفار) ويخلصوا أعمالهم لله تعالـى (هذا على سبيل الإجمال) ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة

قـــال الشيخ: -

أن هنالك فرق بين قتالِ من ليس بمسلم واستتابة التارك لشرائع الإسلام المفروضة على الفعل ولا يُقالُ له أن يُسلِم وهو مسلم، وإلا قاتلنـاك حداً، زجراً، عقوبةً ولا يلزم من القتـال القتل.

يقول: وفي صحيح مسلمٍ عن أبي هريرة مرفوعـاً " أمرتُ أن أقاتلَ النـاسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئتُ به، فإن فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم (ثبوت العصمة) إلا بحقها (هذا في الاستمرار).

قـال وفي الصحيحين عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإن فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله).

(كلمة الناس في الحديث يُقصد بها العام الذي أريد به الخصوص وهم غير المسلمين).

ثم قـال: وهذان الحديثـانِ تفسيرُ الآيتين (آية الأنفـال" وقاتلوهم حتى لا تكون فتنـة"وهذه الآيه في الكفار الأصليين والفتنة ← هي الشرك

أي قاتلوهم حتى لا يبقى على ظهر الأرض شركٌ (الشرك الأكبر) ولايبقى على ظهر الأرض للكفار دولة او يدخلوا في الإسلام).

وآية التوبة"وقاتلوا المشركين كافة كما يُقاتلونكم كافة") وقد أجمع العلماء على أن من قال لا إله إلا الله ولم يعتقد معناها ولم يعمل بمقتضاها أنَّه يُقاتل حتى يعمل ما دلَّت عليه من النفي والإثبات (والذي دلت عليه من النفي هو لا إله ← هي نفيُ استحقاقِ الإلهيةِ والعبادةِ عن جميعِ ما سوى الله إلا الله ← إثبات العبادة جملة لله عزَّ وجلَّ لا سواه)

- **قال أبو سليمان الخَطَّابي** في قوله "أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله "

معلومٌ أنَّ المرادَ بهذا أهلُ عبادةِ الأوثان دون أهل الكتاب لأنهم يقولون لا إله إلا الله خاصة اليهود ثم يُقاتَلونَ ولا يُرفعُ عنهم السيف .

وقال القاضي عياض من أئمة المالكية شُرَّاح السُن: اختصاصُ عصمةُ المالِ والنفس لمن قال لا إله إلا الله تعبيرٌ عن الإجابة إلى الإيمان وأنَّ المراد بذلك مشركوا العرب أهل الأوثان، فأمَّا غيرُهم ممن يُقِروا بالتوحيد فلا يُكتفى في عصمته بقولِ لا إله إلا الله إن كان يقولُها في كفرِه ولكن عند دخوله في الإسلام لابد من قول" لا إله إلا الله محمد رسولُ الله "

- **قال النوويُ رحمه الله:**

لا بد مع هذا النطق الإيمانُ بجميعِ ما جاء به الرسول كما جاء في الرواية "ويؤمنوا بي وبما جئتُ به" وذلك على سبيل الإجمال فيما لم يبلُغه والتفصيل فيما بلغه .

- قـال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لمَّـا سُئِلَ عن قتالِ التتار فقـال: كلُ طائفةِ ممتنعة عن إلتزام شرائع الإسلام الظاهرةِ من هؤلاء القومِ ومن غيرهم فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه وإن كانوا مع ذلك ناطقينَ بالشهادتينِ ومُلتزمينَ بعضَ الشرائع

ذكرَ الشيخ مثـال: يقول الإمامُ أبو حنيفة رحمه الله تعالـى ولو تركَ الخِتـانَ أهلُ قريةٍ أو مدينةٍ أو حصنٍ قوتِلوا (وجب على إمامِ المسلمينَ أن يُقاتلهم قتالَ الطائفةِ الممتنعة لأنـهم امتنعوا عن شعيرةٍ من شعائر الإسلام التي يتميز بها أهل الإسلام)

قـال كمـال قاتل أبو بكرٍ والصحابةُ رضي الله عنهم مانعي الزكاة وعلى هذا اتفق الفقهـاء بعدَهم.وأمَّـا

قـال فأيُمـا طائفةٍ امتنعت عن بعضِ الصلوات المفروضات أو الصيامِ أو الحجِ أو التزامِ تحريمِ الدماء أو الأموال أو الخمور أو الميسر أو نكاح ذوات المحارم أو عن التزام جهـادِ الكفـار أو غيرِ ذلك من التزام واجباتِ الدينِ ومحرماتِه التي لا عُذرَ لأحدٍ في جحودِهـا أو تركِهـا التي يكفرُ الواحدُ بجحودها فإنَّ الطائفة الممتنعة تُقـاتَل عليهـا (يعني أن يلتزموها) وإن كانت مُقِرةً بها (لأن الطائفة الممتنعة ليست كافرة) وهذا ممـا لا أعلم فيه خلافاً بين العلمـاء،

قـال وهؤلاء عند المُحققين ليسوا بمنزلةِ البُغـاةِ بل هم خارجون عن الإسـلام (قال الشيخ وهذا ليس فيه دِقَة).

- قوله وحسابُهم على الله (أي أنَّ الله تبارك وتعالى هو الذي يتولى حساب الذي يشهدُ بلسانِه هذه الشهـادة فإن كان صادقـاً جزاه بجنـاتِ النعيـم وإن كان منـافقـاً عذَبَهُ العذابَ الأليم وأمَّـا في الدنيا فالحكمُ على الظاهر فمن أتى بالتوحيدِ ولم يأتي بما يُنافيه ظاهراً والتزمَ شرائعَ الإسلام وجب الكفُ عنـه.

قلتُ(يعني الشيخ عبد الرحمن بن حسن):

وأفـادَ الحديثُ أنَّ الإنسان قد يقولُ لا إله إلا الله ولايكفرُ بما يُعبدُ من دونِ الله فلم يأتي بما يعصمُ دمَـهُ ومالَـه كما دل على ذلك الآيات المُحكمـات والأحاديث.

- قولُه: وشرحُ هذه الترجمة ما بعدها، قلتُ:وذلك أنَّ ما بعدها من الأبوابِ فيه ما يُبينُ التوحيدَ ويوضحُ معنى لا إله إلا الله وفيه أيضـا بيانُ أشياءَ كثيرةٍ من الشرك الأصغرِ والأكبرِ وما يوصِلُ إلى ذلك من الغُلُوِ والبِدع ممـا تركُـه مضمونُ لا إله إلا الله فمن عرف ذلك وتحققَّه تبين له معنى لا إله إلا الله وما دلت عليه من الإخلاص ونفي الشِرك وبضدهـا تتبين الأشياءُ فبمعرفة الأصغرِ من الشركِ يُعرفُ ما هو أعظمُ منه من الشركِ المُنافي للتوحيد وأمَّـا الأصغر فإنمـا يُنافي كمـالَه (التوحيد أصلٌ وكمـال كما أنَّ الإيمان أصلٌ وكمـال ولكن الفرق بين التوحيد والشركِ أن التوحيد له ضدٌ واحد وهو الشرك لكن الإيمان له أضَّداد وهو الكفر بأنواعِه) فمن اجتنبَه فهو الموحدُ حقـاً وبمعرفةِ وسائلِ الشركِ والنهي عنهـا لِتُجتنب تُعرَفُ الغاياتُ التي نُهيَ عن الوسائلِ لأجلِها، فإنَّ اجتناب ذلك كلهِ يستلزمُ التوحيدَ والإخلاص بل يقتضيه وفيه أيضـا من أدلة التوحيد وإثباتِ الصفاتِ وتنزيه الربِّ عمـا لا يليقُ بجلالِه وكلُ ما يُعرّفُ باللهِ من صفات كمالِه وأدلةِ ربوبيته يدلُ على أنَّـه هو المعبودُ وحده وأنَّ العبادةَ لا تصلُحُ إلا له وهذا هو التوحيد ومعنى شهادةِ أن لا إله إلا الله.

- قـال الشيخ ياسر (في الفضل):

هذا الكلامُ من المُصنف رحمه الله احتجَّ به بعضُ أهلِ البدع في تكفيرِ عوامِ المسلمين المستورِ حالُهم أو في التوقفِ عن الحكم بإسلامهم وعصمةِ دمائهم وأموالهم وذلك دون نظرٍ من هؤلاء المبتدعين إلى سيرة الشيخ ودعوتهِ ومن كان يُقاتلهم ويُنازعهم وجعل هذا الحديث حُجةً عليهم فإنَّ الشيخ رحمه الله إنمـا كان يُنازع ويُقاتل من أصرَّ على الشرك من دعاءِ غيرِ الله أو رضيَ به وأقرَّه أو حارب التوحيدَ وأهلَه مع أهلِ الشرك مع بلوغ الحجة التي كان يدعوهم إليـها ويُبينـهـا لهم من أدلةِ الكتابِ والسُنة القطعية وكان هؤلاء مع حالهم هذا يقولون لا إله إلا الله فكان رحمه الله يعاملهم على أنهم مرتدون، والمرتدُ الذي يقولُ لا إله إلا الله حال كفرِه لا ينفعُهُ مجردُ الإقرارِ بها حتى يُضيفَ إليهـا الرجوعَ عمَّا كان سببَ رِدَّتهِ كما هو معلومٌ من كلامِ أهلِ العلمِ في أبوابِ الرِدَّة وهذا مثلُ قولِ أهلِ العلم في الكتابيِّ الذي يشهد حالَ كفرِه بمحمدٍ بالرسالة أو يُقِرُ بالوحدانية مع كفره فلا بد أن يُضيفَ إلى الشهادتين عند إسلامه شهادتَه لمحمدٍ بالرسالة لعمومِ الإنسِ والجن.